

تاج العروس من جواهر القاموس

يقول : ليس مع كَرَّ اللَّيْلِ والنَّهَارِ بقاءٌ . وفي حديث الأذان : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ
يعني هَلَامٌ عَلَى بَقَاءِ الْخَيْرِ . وقيل : أَسْرَعُ إِلَى الْفَوْزِ بِالْبَقَاءِ الدَّائِمِ .
وقال ابنُ الأثير : وهو مِنْ أَفْلَحَ كَالذَّجَاحِ مِنْ أَنْجَحَ أَيَّ هَلَامٌ وَهُوَ إِلَى سَبَبِ
الْبَقَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَالْفَوْزِ بِهَا وَهُوَ الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ . قلت : فليس في كلام العرب
كَلَامُهُ أَجْمَعُ مِنْ لَفْظَةِ الْفَلَاحِ لِخَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كَمَا قَالَهُ أُمِّةُ اللَّسَّانِ .
و فِي الْحَدِيثِ صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَشِينَا أَنْ
يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ أَيِ السَّحُورِ كَالْفَلَاحِ ؛ لِبَقَاءِ غَنَائِهِ . وعبارة الأساس والصَّحاح
: لِأَنَّ بِهِ بَقَاءَ الصَّوْمِ وَأَصْلُ الْفَلَاحِ الْبَقَاءُ . وَالْفَلَاحُ : الشَّقُّ وَالْقَطْعُ .
قال شيخنا : الْفَلَاحُ وَمَا يُشَارِكُهُ كَالْفَلَّاقِ وَالْفَلْدِ وَالْفَلَاذِ وَنَحْوَ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى
الشَّقِّ وَالْفَتْحِ كَمَا فِي الْكُشَّافِ وَصَرَّحَ بِهِ الرَّائِغُ وَغَيْرُهُ . وَهُوَ بِنَاءٌ عَلَى مَا عَلَيْهِ
قُدَمَاءُ أَهْلِ اللَّغَةِ مِنْ أَنَّ الْمِشَارَكَةَ فِي أَكْثَرِ الْحُرُوفِ اشْتِقَاقٌ يَدُورُ عَلَيْهِ مَعْنَى
الْمَادَّةِ فَيَتَّحِدُ أَصْلُ مَعْنَاهَا وَيَتَغَايَرُ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ كَمَا هُوَ صَنِيعُ صَاحِبِ
التَّهْذِيبِ وَالْعَيْنِ وَغَيْرِهِمَا . انْتَهَى الْمَقْصُودُ مِنْهُ . وَفَلَاحٌ رَأْسُهُ فَلَاحًا : شَقَّاهُ .
وَالْفَلَاحُ : الْمَكْرُ كَالْتَفْلِيحِ وَيَأْتِي قَرِيبًا . وَ الْفَلَاحُ : الذَّجَّحُ فِي الْبَيْعِ وَقَدْ
فَلَاحَ بِهِ وَذَلِكَ أَنْ يَطْنُ إِلَيْكَ فَيَقُولُ لَكَ بَعْ لِي عَبْدًا أَوْ مَتَاعًا أَوْ اشْتَرِهِ
لِي فَتَأْتِي التَّجَارَةَ فَتَشْتَرِيهِ بِالْغَلَاءِ وَتَبِيعَ بِالْوَكْءِ وَتُصِيبَ مِنَ التَّاجِرِ . وَهُوَ الْفَلَاحُ
. وَفِي التَّهْذِيبِ : وَالْفَلَاحُ الذَّجَّحُ وَهُوَ زِيَادَةُ الْمَكْتَدَرِ لِيَزِيدَ غَيْرُهُ فَيَغُرَّ بِهِ
كَالْفَلَاحَةِ بِالْفَتْحِ . وَفَعَلَ الْكَلَّ فَلَاحَ كَمَنْعَ يَفْلَحُ فَلَاحًا . وَالْفَلَاحُ مُحَرَّكَةٌ :
شَقُّ فِي الشَّفَّةِ . وَقَدْ فَلَاحَهَا يَفْلَحُهَا فَلَاحًا شَقَّاهَا وَاسْمُ ذَلِكَ الشَّقِّ
الْفَلَاحَةُ مِثْلُ الْقَطَاعَةِ . وَقِيلَ : الْفَلَاحُ : شَقُّ فِي وَسْطِهَا دُونَ الْعَلَامِ . وَقِيلَ هُوَ
تَشَقُّقٌ فِي الشَّفَّةِ وَاسْتِرْخَاءٌ وَضَخَمٌ كَمَا يُصِيبُ شِفَاهَ الزَّجَّحِ رَجُلٌ أَوْ فُلَحٌ
وَأَمْرَأَةٌ فَلَحَاءٌ . وَفِي التَّهْذِيبِ : الْفَلَاحُ : شَقُّ فِي الشَّفَّةِ السُّفْلَى فَإِذَا كَانَ
فِي الْعُلْيَا فَهُوَ عِلَامٌ . وَالْفَلَاحُ : الْمَلَّاحُ وَهُوَ الَّذِي يَخْدُمُ السُّفْنَ . وَفَلَاحَ
الْأَرْضَ لِلزَّرْعِ يَفْلَحُهَا فَلَاحًا إِذَا شَقَّاهَا لِلْحَرْثِ . وَ الْفَلَاحُ : الْأَكَّارُ
لَأَنَّ يَفْلَحُ الْأَرْضَ أَيِ يَشَقُّهَا وَحَرْثُهَا الْفَلَاحَةُ . وَفِي الْأَسَاسِ : وَأَحْسَبُكَ مِنْ
فَلَاحَةِ الْيَمَنِ وَهُمْ الْأَكْرَّةُ لِأَنَّهُمْ يَفْلَحُونَ الْأَرْضَ أَيِ يَشَقُّونَهَا . وَ الْفَلَاحُ :
الْمُكَارَى تَشْبِيهَاً بِالْأَكَّارِ وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرٍو بَيْنَ أَحْمَرَ الْبَاهِلِيِّ :

لَهَا رِطْلٌ تَكِيلُ الزَّيْتِ فِيهِ ... وَفَلَّاحٌ يَسُوقُ لَهَا حِمَارًا كَذَا فِي التَّهْذِيبِ .
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى " قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ " أَيْ أُصِيرُوا إِلَى الْفَلَاحِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَإِنْ زَمَّ قِيلَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ مُفْلِحُونَ لِفَوْزِهِمْ بِبَقَاءِ الْأَبَدِ . وَقَالَ
أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ " أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ " يُقَالُ لِكُلِّ مَنْ أَصَابَ خَيْرًا
مُفْلِحٌ . وَقَوْلُ عَبْدِ يَدٍ : .

أَفْلَحَ بِمَا شِئْتَ فَقَدْ يُبْلَغُ بَا ... لِنَسْوَةٍ وَقَدْ يُخَدَّعُ الْأَرِيْبُ مَعْنَاهُ فُزَّ
وَاطْفَرَ . وَفِي التَّهْذِيبِ : يَقُولُ عِشْرٌ بِمَا شِئْتَ مِنْ عَقْلِ وَحُمُقٍ فَقَدْ يُرْزَقُ
الْأَحْمَقُ وَيُحْرَمُ الْعَاقِلُ . وَقَالَ اللَّيْثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " قَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ
مَنْ اسْتَعْلَى أَيْ طَفِرَ بِإِلْمِهِ مَنْ غَلَبَ . وَأَفْلَحَ بِالشَّيْءِ : عَاشَ بِهِ .
قَالَ شَيْخُنَا : الْمَعْرُوفُ أَنَّ رِبَاعِيَّ لَازِمٌ وَقَرَأَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ ؛ وَعَمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ "
قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ " بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ حَكَاهُ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانٍ فِي الْبَحْرِ وَنَقَلَهُ فِي
الْعَنَاقِ وَبَسَطَهُ . وَالتَّفْلِيحُ : الْاسْتِهْزَاءُ وَالْمَكْرُ وَقد فُلِحَ بِهِمْ تَفْلِيحًا : مَكَّرَ
وَقَالَ غَيْرُ الْحَقِّ . وَقَالَ أَعرَابِيٌّ : قَدْ فَلَاحُوا بِهِ أَيْ مَكَّرُوا . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
الْفَلَاحَةُ مُحَرَّكَةٌ : الْقَرَّاحُ مِنَ الْأَرْضِ الَّذِي اسْتَقَّ لِلزَّرْعِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَنَشَدَ
لِحَسَّانٍ : .

دَعُّوا فَلَحَاتِ الشَّامِ قَدْ حَالَ دُونَهَا ... طِعَانٌ كَأَفَوَاهِ الْمَخَاضِ
الْأَوْرَاكِ